

## المراسيم

مرسوم عدد 1 لسنة 2025 مؤرخ في 24 سبتمبر 2025 يتعلق بتنقيح القانون الأساسي عدد 9 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جانفي 2018 المتعلق بتنظيم مهنة العدول المنفذين.

إن رئيس الجمهورية،

بعد مداولة مجلس الوزراء،

وبعد إعلام لجنة التشريع العام بمجلس نواب الشعب.

يُصدر المرسوم الآتي نصّه:

الفصل الأول - تلغى أحكام الفقرتين الأولى والثانية من الفصل 6 من القانون الأساسي عدد 9 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جانفي 2018 المتعلق بتنظيم مهنة العدول المنفذين وتعوض بالأحكام التالية:

الفصل 6 فقرة أولى (جديدة): يُعلن عن فتح مناظرة القبول بالمعهد الأعلى للقضاء بقرار من وزير العدل، يُحدّد عدد الخطط المتناظر بشأنها واحتياجات كل دائرة استئنافية، وذلك بعد أخذ رأي الهيئة الوطنية للعدول المنفذين.

الفصل 6 فقرة ثانية (جديدة): تُضبط معايير تحديد احتياجات الدوائر القضائية لمحاكم الاستئناف من العدول المنفذين بقرار من وزير العدل.

الفصل 2 - تلغى عبارة "لمدة سنتين" الواردة بالفقرة الأولى من الفصل 8 من القانون الأساسي عدد 9 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جانفي 2018 المتعلق بتنظيم مهنة العدول المنفذين وتعوض بعبارة "لمدة سنة".

الفصل 3 - يُنشر هذا المرسوم بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 24 سبتمبر 2025.

رئيس الجمهورية

قيس سعيد